

57 من 201 | دروس التفسير في الحرم المكي | تفسير سورة

البقرة | 691-791 | صالح الفوزان | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. دروس التفسير في المسجد الحرام للشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله. تفسير سورة البقرة. الدرس الخامس وسبعون - 00:00:00

الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد على اله واصحابه اجمعين قال الله تعالى واتموا الحج والعمرة لله فان احصرتم فما استيسر من الهدي ولا تحلقوا رؤوسكم - 00:00:17

حتى يبلغ الهدي محله من كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك فاذا امنتم فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدم - 00:00:47

فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعت تلك عشرة كاملة ذلك لمن لم يكن اهله حاضرا المسجد الحرام واتقوا الله واعلموا ان الله شديد العقاب الحج اشهر معلومات - 00:01:10

فمن فرض فيهن الحج فلا رقت ولا فسوق ولا جدال في الحج ما تفعلوا من خير يعلمه الله وتزودوا فان خير الزاد التقوى واتقوني يا اولي الالباب قوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله - 00:01:41

الحج اللغة هو القصد والمراد به في الشرع قصد بيت الله الحرام لاداء المناسك تعبدا لله سبحانه وتعالى في وقت مخصوص والعمرة باللغة هي الزيارة والمراد بها شرعا زيارة بيت الله - 00:02:10

لاداء مناسك العمرة تعبدا لله سبحانه وتعالى من طواف وسعي وتقصير هذه هي العمرة والحج له وقت محدد كما قال تعالى بعد هذه هاتين الايتين الحج اشهر معلومات الحج اشهر - 00:02:51

معلومات فليس الحج في كل السنة وانما هو في اشهر معلومات كما يأتي فله وقت زمني اما العمرة فليس لها وقت محدد في كل السنة تشرع العمرة في كل السنة - 00:03:26

لمن تيسر له ذلك قوله تعالى واتموا الحج والعمرة معنى اتموا الحج والعمرة اي اكملوا مناسكهما اذا احرمتم بهما فاكملوا مناسكهما من احرم بالحج فانه لا يتحلل من احرامه حتى يؤدي مناسك الحج - 00:03:51

ومن احرم بالعمرة فانه لا يتحلل من احرامه حتى يؤدي مناسك العمرة الا ما استثني مما يأتي فلا يجوز لمن احرم بحج او عمرة ان يرفض احرامه ويترك ما احرم به - 00:04:27

لانه اذا احرم بالحج وجب عليه اتمامه ولو كان نافلة واذا احرم بالعمرة وجب عليه اتمامها ولو كانت نافلة لا يجوز له ان يخرج من احرامه الا باداء المناسك التي احرم بها - 00:05:00

خلاف ما يفعله بعض الجهال انهم يحرمون بالحج او بالعمرة ثم يرفضون احرامهم ويلبسون ثيابهم ويتراجعون ويذهبون الى اهلهم خصوصا اذا وجدوا الزحام فانهم يتحللون من احرامهم ويتركون ما احرموا به - 00:05:28

ويرجعون الى بلادهم هذا لا يجوز الله جل وعلا يقول واتموا الحج والعمرة لله فاتمهما اداء مناسكهما وايضا اتمام الحج والعمرة ان يؤدي على الوجه المشروع. ليس هناك بدعة محدثة في الحج او في العمرة - 00:05:58

بل الانسان يحج كما حج النبي صلى الله عليه وسلم ويعتمر كما اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قوله تعالى لقد كان لكم في رسول

الله اسوة حسنة قال عليه الصلاة والسلام - [00:06:34](#)

قال عليه الصلاة والسلام خذوا عني مناسككم فاتمام الحج والعمرة يشمل اداءهما على وفق سنة الرسول صلى الله عليه وسلم فلا يزداد فيهما او ينقص منهما من غير دليل ومن غير حجة شرعية - [00:06:54](#)

اتموا الحج والعمرة اي ادوها ادوا مناسكهما على وفق سنة الرسول صلى الله عليه وسلم فلا يجوز انه يرفض الاحرام يتخلص منه قبل ان يؤدي المناسك ولا يجوز ان يدخل الحج والعمرة - [00:07:28](#)

اشياء ليست من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم كالبعد والمحدثات قال صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد قال واياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ظلالة - [00:07:56](#)

فيجب على المسلم ان يؤدي العمرة والحج على الوجه الثابت عن الرسول صلى الله عليه وسلم فيما يقول وفيما يفعل هذا معنى اتمام الحج والعمرة ثم قال لله هذا تنبيه على الاخلاص - [00:08:24](#)

هذا تنبيه على الاخلاص لله عز وجل تجنب الشرك تجنب الشرك بهذين النسكين وفي جميع امور الدين فالله لا يقبل من الاعمال الا ما كان خالصا لوجهه سبحانه وتعالى. ليس فيه شرك - [00:08:55](#)

ليس فيه رياء ولا سمعة ليس فيه دعاء لغير الله او توجه الى غير الله كما كانوا في الجاهلية يدخلون في التلبية الشرك فيقولون لبيك لا شريك لك الا شريكا هو لك - [00:09:19](#)

تملكه وما ملك فيقولون لا شريك لك هذا صحيح. هذه تلبية ابراهيم عليه الصلاة والسلام لكن ادخلوا فيها زيادة فقالوا الا شريكا هو لك تملكه وما منه وذلك انهم يعبدون الاولياء والصالحين ويقولون هؤلاء - [00:09:44](#)

شفعأونا عند الله عز وجل. شفعأونا عند الله هذا معنى قولهم الا شريكا هو له اي اعبد من عبيدك نتوسل به اليك ليقربنا اليك وليشفع لنا عندك هذا شرك شرك بالله عز وجل. الله لا يرضى ان يشرك معه احد - [00:10:09](#)

لا ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا ولا طالحا ولا وليا لا يرضى ان يشرك معه احد قد رد الله عليهم بقوله ظرب لكم مثلا من انفسكم هل لكم مما ملكت ايمانكم - [00:10:37](#)

من شركاء فيما رزقناكم انتم فيه سواء تخافونهم ثقيفتكم انفسكم هذا رد على قولهم الا شريكا هو لك املكه وما ملك. يقول كيف تجعلون لي من عبادي شركاء وانتم لا ترضون ان يشارككم - [00:10:56](#)

مما ليكم في اموالكم هل يرضى احد بهذا ان عبده ومملوكه يشاركه في ملكه لا يرضى احد. فكيف ترضون لله؟ ما لا ترضونه لانفسكم فهذه الاية فيها ركن العمل او شرط قبول العمل - [00:11:19](#)

الشرط الاول المتابعة للرسول صلى الله عليه وسلم وذلك في قوله اتموا الحج والعمرة اي ادوها على وفق سنة الرسول صلى الله عليه وسلم هذه المتابعة الشرط الثاني الاخلاص وذلك بقوله لله - [00:11:45](#)

ثم الحج والعمرة لله وهذان الشرطان في كل عمل كل عبادة من الاعمال والعبادات فان الله لا يقبل العبادة او العمل الا بهذين الشرطين المتابعة للرسول صلى الله عليه وسلم - [00:12:12](#)

والاخلاص لله عز وجل وهذا هو معنى شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله شهادة ان لا اله الا الله تقتضي الاخلاص ونفي الشرك شهادة ان محمدا رسول الله تقتضي المتابعة - [00:12:31](#)

ونفي البدعة فهذان الشرطان في كل عمل من الاعمال ولكنه نص عليهما هنا في الحج والعمرة اتموا الحج والعمرة لله ثم لما امر باتمام الحج والعمرة وانه لا يجوز لاحد - [00:12:51](#)

ان يتحلل من احرامه قبل اداء المناسك بل اذا احرم الانسان بحج او عمرة فانه يلزمه ويجب عليه ان يمضي في احرامه ويكمل مناسكه ولا يتخلص من الاحرام الا بذلك - [00:13:21](#)

استثنى حالة واحدة يجوز للانسان انه يتحلل من احرامه ولو لم يؤدي المناسك وهي الاحصاء. فان احصيتهم فان احصرت والحصر معناه الحبس والمنع اي حبستم ومنعتم من اتمام الحج والعمرة - [00:13:48](#)

منعكم عدو منعكم عدو بعد ما احرمتكم منعكم العدو من الوصول الى البيت مثل ما حصل للنبي صلى الله عليه وسلم والصحابة في
 عمرة الحديبية. فانهم جاؤوا من المدينة محرمين - [00:14:18](#)

بالعمرة ومعهم الهدى فلما وصلوا الى الحديبية محل الشميسي الان على طريق جدة قال للشميسي لما وصلوا الى هذا المكان على
 حدود الحرم منعهم المشركون من الوصول الى البيت وجرت المفاوضات - [00:14:43](#)

بينهم وبين الرسول صلى الله عليه وسلم فابوا ابوا ان يمكنوا الرسول صلى الله عليه وسلم واصحابه من العمرة الله جل وعلا رخص
 لهم بان يذبحوا هديهم في مكانهم ويحلقوا رؤوسهم ويتحللوا - [00:15:15](#)

فان احصرتم يعني منعكم عدو من الوصول الى البيت فما استيسر من الهدى اي فاذبحوا ما تيسر لكم من الهدى في مكانكم الذي
 احصرتم فيه واحلقوا رؤوسكم تحللوا من احرامكم - [00:15:39](#)

وليس عليكم شيء لانكم معذورون من المضي واتمام النسك فنحر النبي صلى الله عليه وسلم هديه وامر الصحابة فنحروا في مكانهم
 وحلقوا رؤوسهم تحللوا من احرامهم ورجعوا الى المدينة على ان يأتوا في العام القادم - [00:16:05](#)

كما تفاوضوا مع المشركين على ان يأتوا في العام القادم فيمكنهم المشركون من العمرة قضاء او مقاضاة مقاضاة لما حصل كما قال
 تعالى الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص فرجعوا - [00:16:37](#)

واعتبرت لهم عمرة اعتبرت هذه لهم عمرة لانهم احرموا بها ونووها لكن منعهم العدو فاعتبرت لهم عمرة كاملة ثم جاءوا بعدها بعمرة
 مقاضاة مع المشركين صارت عمرة ثانية. اذا الحمد لله ربح المسلمون - [00:17:07](#)

حصلت لهم عمرة العمرة الاولى التي رجعوا عنها والعمرة الثانية التي مكنهم المشركون منها. حصلت لهم عمرتان ولله الحمد عوضهم
 الله سبحانه وتعالى فان احصرتم فما استيسر من الامن. هذا الحصر في العدو - [00:17:35](#)

هذا محل اجماع بين المسلمين ان المحرم اذا صده العدو اذا صده العدو عن الوصول الى البيت فانه يفدي يذبح فدية ما استيسر من
 الهدى وهي سبع بدنة او سبع بقرة او شاة يذبحها - [00:18:03](#)

ويحلق رأسه ويتحلل فما استيسر من الهدى هذا محل اجماع واختلف العلماء هل يحصل الاحصار بغير العدو المرض اذا اصابه مرض
 ولم يتمكن هل يعتبر احصارا يذبح هدي ويحلق رأسه ويتحلل - [00:18:29](#)

اذا اصابه حادث سيارة حادث سيارة ولم يتمكن اصابه جروح او كسر عظام او غير ذلك ولم يتمكن هل يعتبر هذا من الاحصار؟
 فيذبح ويحلق رأسه ويتحلل او الاحصار خاص بالعدو - [00:19:01](#)

على قولين لاهل العلم الصحيح انه يعتبر من الاحصاء اذا حصره المرض ولم يتمكن او جرى له حادث سير ولم يتمكن فانه يحلق رأسه
 ويذبح هدي ويتحلل وليس عليه شيء لانه معذور - [00:19:25](#)

فان احصرت احصرتم يعني منعتم من المضي فما استيسر من الهدى هذه مسألة. المسألة الثانية قوله تعالى ولا تحلقوا رؤوسكم حتى
 يبلغ الهدى محله المحرم اذا احرم فانه يتجنب اشياء كانت مباحة له قبل الاحرام. تجنب الطيب - [00:19:50](#)

يتجنب حلق الشعر من رأسه او من بدنه تجنب تقليم الاظافر يتجنب زوجته تجنب الجماع ودواغيه ويتجنب محظورات الاحرام
 تغطية الرأس للذكر ولا يغطي رأسه يتجنب الصيد وهو محرم لا تقتلوا الصيد وانتم - [00:20:27](#)

حرم فيتجنب محظورات ذكر العلماء انها تسعة تسعة محظورات يتجنبها حالة الاحرام منها ازالة الشعر المحرم لا يزيل شيئا من
 شعوره لا يحلق ولا بقص ولا بنتف ولا باستعمال المزيل - [00:21:06](#)

سواء كان الشعر من رأسه او من سائر بدنه ما دام محرما وكذلك لا يقص اظفاره ولا يتطيب وهو محرم فهذا من معنى قوله تعالى ولا
 تحلقوا رؤوسكم المحرم يتجنب - [00:21:36](#)

ازالة الشعر وهو محرم حتى يتحلل من احرامه لانه في عبادة ما هو في رفاهية وتنعم اي انما هو في عبادة فيبقى عليه اثر العبادة
 حتى يحل من احرامه ولا تحلقوا رؤوسهم - [00:21:59](#)

حتى يبلغ الهدى محله فهذا فيه محذور من محظورات الاحرام وهو ازالة الشعر والحق به العلماء قص الاظافر والحقوا به فالحقوا به

الطيب لانه مثله في الرفاهية فيتجنب هذه الاشياء - 00:22:23

وكذلك المحرم لا يحلق رأسه اذا ساق الهدي من الحل. اذا ساق الهدي من خارج الحرم فانه يبقى على احرامه حتى يذبح الهدي ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله - 00:22:45

فالمحرم الذي لم يسق هديا هذا يتحلل من احرامه باداء المناسك العمرة طواف السعي والتقصير الحج برمي الجمرة يوم العيد طواف الافاضة والسعي وحلق الرأس هذي المناسك فاذا فعل هذه الاشياء يتحلل من احرامه - 00:23:15

قلل من احرامه وحلت له محظورات الاحرام هذا اذا لم يكن ساق الهدي اما اذا كان معه هدي ساقه من الحل من بلده او اشتراه من خارج الحرم اشتراه من عرفات مثلا اشتراه من خارج الحرم ثم ساقه ودخل به الحرم فهذا يمتنع من - 00:23:47

قصي شعره حتى يذبح هديه يوم العيد لان ذبح الهدي اول وقته يوم العيد ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله محلها اي المحل الذي يذبح فيه وهو الحرم - 00:24:13

والوقت الذي يذبح فيه وهو يوم العيد وايام التشريق فالذي ساق الهدي من الحل لا يحل من احرامه لا حتى يذبح هديه يوم العيد ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي - 00:24:37

محله والمراد المكان والزمان المكان الذي يذبح فيه وهو الحرم والزمان الذي يذبح فيه وهو يوم العيد او ايام التشريق. هذا محله ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله ثم قال - 00:25:03

فمن كان منكم مريضا او به الم من رأسه لما ذكر لما منع المحرم لما منع المحرم من اخذ الشعر في حالة الاحرام استثنى حالة العذر احتاج الانسان الى ازالة الشعر وهو محرم - 00:25:28

يحتاج الى ازالة الشعر وهو محرم فانه يزيله ويفدي يزيله ويفدي لازالة الضرر عنه كما جاء في قصة كعب بن عجرة رضي الله عنه فانه احرم مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:25:57

ثم تسلط عليه القمل في رأسه تسلط عليه القمل في رأسه وتأذى بذلك واجهده ذلك وحمل الى النبي صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر من رأسي وهو صابر عليه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:26:21

قال اراك اذاك هوان رأسك احلق رأسك اذبح شاة او اطعم ستة مساكين او صم ثلاثة ايام فانزل الله هذه الاية فكان سبب نزولها في كعب ابن عجرة رضي الله عنه وهي عامة للامة - 00:26:46

الى ان تقوم الساعة ولهذا قال كعب رضي الله عنه الية خاصة يا رسول الله؟ يعني هذه الاية او هي عامة قال صلى الله عليه وسلم بل هي عامة فاذا احتاج المحرم - 00:27:21

الى فعل شيء من المحظورات وهو محرم احتاج مثلا الى حلق شعره من اجل القمل او المرض احتاج الى تغطية رأسه من اجل البر في الليل مثلا فانه يباح له ذلك ويقدم بدله فدية - 00:27:38

من كان منكم مريضا او به اذى من راسه يعني يحتاج الى ان يفعل محظورا من محظورات الاحرام فانه يفعل ويفدي الفدية المخيرة تخيير ففدية من صيام او صدقة او نسك - 00:28:06

الاية مجملة وقد بينها النبي صلى الله عليه وسلم لان الصيام ثلاثة ايام والاطعام اطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع والنسك ذبح شاة فهو مخير بين هذه الامور اذا احتاج الى اللبس - 00:28:31

يلبس ويفدي اذا احتاج الى تغطية رأسه ويفدي ويغطي راسه اذا احتاج الى حلق شعره يحلقه ويفدي والفدية مخيرة بين هذه الامور وهذا تيسير من الله سبحانه وتعالى على عباده - 00:28:54

فالذي يقدر على الاطعام والذي يقدر على ذبح الشاة والذي لا يقدر على شيء يصوم ثلاثة ايام الله جل وعلا وسع على عباده من كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية - 00:29:19

الكلام فيه تقدير اي فحلق ان كان به اذى من رأسه فحلق. ففدية ففدية من كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك - 00:29:41

هذا تخيير لكنه بدأ بالاسفل فالاسهل صيام ثم ثم الاطعام ثم النسك والافضل ذبح المسلم فهو سبحانه خير وذكر الخصال الكفارة تدرجا من من الاسفل الى ما فوqe والا فالافضل - 00:30:05

ذبح الفدية ثم يليه الاطعام ثم يليه الصيام ثم قال جل وعلا فاذا امنتم هذا رجوع الى قوله تعالى فان احصرتم ما استيسر من العلم فاذا امنتم يعني من العدو ما في عدو - 00:30:35

فاذا امنتم ولم تمنعوا من الوصول الى البيت وزال العذر فلكم ان تحرموا باحد المناسك الثلاثة تمتع او القران او الافراد والتمتع معناه ان تحرم بالعمرة في اشهر الحج ثم تؤدي مناسكها ثم تتحلل منها وتبقى حالا ثم تحرم الى الحج - 00:31:04

الثاني القران وهو ان تحرم بالعمرة والحج معا من الميقات تحرم بالعمرة والحج من الميقات تدخل العمرة في الحج والذي يحرم قارنا له حالتان الحالة الاولى الا يكون معه هدي فهذا الافضل - 00:31:45

ان يحول قرانه الى تمتع كما امر النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة بذلك. من لم يسق الهدي منهم امره ان يحول القران الى تمتع لما طافوا وسعوا امرهم ان يحلقوا ويتحللوا من احرامهم - 00:32:06

وهذا ما يسمى بفسخ هذا ما يسمى بفسخ الحج الى العمرة. اما النوع الثاني وهو القارن الذي ساق الهدي فهذا لا هذا يبقى على احرامه ولا يتحول الى تمتع يبقى قارنا بين العمرة والحج - 00:32:26

كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فانه احرم قارنا وبقي على احرامه الى يوم العيد احرم من ذي الحليفة بالحج والعمرة وبقي على احرامه الى يوم العيد الى ان ذبح هديه عليه الصلاة والسلام. فالذي فالقارن الذي ساق الهدي هذا يبقى على احرامه الى ان يذبح الهدي. ولا تحلقوا رؤوسكم - 00:32:46

حتى يبلغ الهدي محله. هذه هي المناسك الثلاثة. فمن تمتع بالعمرة الى الحج. عرفنا التمتع وهذا افضل الانساك افضل الانساك لمن لم يسق الهدي التمتع اما من ساق الهدي فانه يتعين عليه التمتع. اذا ساقه يتعين عليه القران اذا ساقه - 00:33:12

من الحل كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فما استيسر من الهدي التمتع عليه ان يذبح هديا وهو نسك وهذا الهدي نسك ليس عن فعل محظور ولا عن ترك واجب وان - 00:33:38

فما هو نسك من مناسك التمتع شكرا لله سبحانه وتعالى حيث انه جمع بين عمرة وحج في سفر واحد هذه نعمة يقابلها بالشكر فيذبح الهدي من تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي - 00:33:53

ما استيسر تيسر لك سبع بعير سبع بقره آآ او شاة ما استيسر فما استيسر من الهدي ما كل الناس يقدررون على الهدي؟ فيهم فقراء الله جل وعلا شرع لهم - 00:34:13

ما يناسبه فمن لم يجد فمن لم يجد الهدي تمتع ولم يجد الهدي بان يكون فقيرا او كان غنيا وضاعت نفقته ولم يبق معه ما يشتري به الهدي الله جعل له مخرجا - 00:34:34

وهو الصيام فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع ثلاثة الايام التي في الحج له ان يصومها اذا احرم بالعمرة ولو في اول شوال - 00:34:52

ثلاثة ايام اذا احرم بالعمرة ولو في اول شوال الى يوم عرفة كل هذا محل صيام للثلاثة من احرامه بالعمرة الى يوم عرفة كل هذا محل صيام الثلاثة اما يوم العيد لا ما يصام فللمتمتع اذا لم يجد الهدي ان يصوم الثلاثة فيما قبل - 00:35:08

يوم العيد ما قبل يوم عيد النحر ثلاثة ايام في الحج اذا لم يصم قبل العيد ماذا يعمل؟ يصومها بعد العيد يصومها في اليوم الحادي عشر الثاني عشر والثالث عشر ايام التشريق - 00:35:32

لقول عائشة رضي الله عنها لم يرخص في ايام التشريق ان يصن الا عن دم متعة او ايران فاذا مضت الايام التي قبل يوم العيد ولم يصم الثلاثة فانه يصومها في ايام التشريق - 00:35:49

ليدرك الحج ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم يعني بعد الانتهاء من الحج تصوم سبعة ملحقة بالثلاثة تصومها في مكة بعد الحج تصومها في الطريق تصومها في بلادك؟ الامر واسع. المهم تصوم سبعة ايام - 00:36:08

بعد الحج لاجل ان تكمل العشرة وسبعة اذا رجعتم تلك اي الثلاثة والسبعة عشرة كاملة اي مكملة للنسك او كاملة يعني تامة ليس فيها نقص يوم عشرة كاملة فقلوه كاملة هذا تأكيد - [00:36:28](#)

تأكيد لاتمام العشر ثم قال جل وعلا ذلك لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام ذلك الاشارة وين ترجع قيل ترجع الى التمتع يعني ان التمتع يشرع لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام - [00:36:48](#)

اما الذي اهله حاضر المسجد الحرام فليس له تمتع لا يتمتع لانه لم يأتي من سفر حتى يجمع بين نسكين وانما هو في الحرم ليس بحاجة الى ان يجمع بين نسكين هذا قول القول الثاني ان الاشارة ترجع الى الدم ذلك اي الفدية - [00:37:07](#)

ذلك اي الفدية التي ذكرها الله في حق المتمتع لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام اذا فاهل المسجد الحرام لهم ان يتمتعوا بان يحرموا بعمره ويؤدوها ثم يحرم بالحج. لكن العمرة لا يحرمون بها من مكة - [00:37:29](#)

وانما يحرمون بها من الحل من التنعيم او من الجعرانة او من عرفة يحرمون بالعمرة اذا اراد المكي ان يعتمر فانه يخرج من الحرم ويحرم من خارج الحرم ثم يأتي ويؤدي - [00:37:52](#)

العمرة المكي له ان يتمتع ولكن الله لم يوجب عليه الفدية التي اوجبها على الافاق ذلك اي الفدية لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام. حاضر المسجد الحرام ما المراد به؟ قيل المراد به من كان داخل مكة من كان داخل مكة. وقيل المراد به من كان داخل الحرم - [00:38:12](#)

كان داخل الحرم كل ما هو داخل الاميال فهو من حاضر المسجد الحرام. اذا تمتع ليس عليه وقيل المراد به من كان هنا المواقيت من كان دون المواقيت فهو من حاضر المسجد الحرام - [00:38:40](#)

واما من جاء من خارج المواقيت فهو من غير حاضر المسجد الحرام. اذا الفدية تجب على من جاء من خارج المواقي. اما من جاء من دون المواقيت فليس عليه هذا قول القول الثاني من كان داخل الحرم - [00:38:57](#)

حدود الحرم حدود الاميال ليس عليه فدية. ومن كان داخل آآ من كان داخل الاميال فليس عليه فدية. ومن جاء من خارج الاميال فعليه فدية. لانه ليس من حاضر المسجد الحرام فالمسألة - [00:39:15](#)

فيها اقوال لاهل العلم وقال بعضهم المراد بحاضر المسجد الحرام من كان دون مسافة القصر من كان دون مسافة القصر يعني دون يومين للراحلة اما من جاء من مسافة يوم - [00:39:33](#)

بالراحلة فهو من غير حاضر المسجد الحرام. المسألة خلافية في تفسير حاضري المسجد الحرام وعلى كل حال. من كان من اهل مكة فهذا بالاجماع انه من حاضر المسجد الحرام انما الخلاف في من كان خارج مكة - [00:39:51](#)

خارج المباني هذا هو محل الخلاف ذلك لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام ثم قال جل وعلا واتقوا الله التقوى في اللغة معناها اتخاذ الوقاية التي تقيك من عذاب الله ومن غضب الله - [00:40:13](#)

اتقوا الله اي اتخذوا وقاية تقيكم من غضب الله ومن عقابه ما هي الوقاية التي تقي من عذاب الله هل هي الحصون والدروع والاملابس والجنود والقصور لا اللي ما تقي من عذاب الله. الذي يقي من عذاب الله شيء واحد. وهو طاعة الله جل وعلا - [00:40:35](#)

بامتثال اوامره واجتناب نواهي هذه هي التقوى التي تقي من عذاب الله جل وعلا لا يقي من عذاب الله حصون ولا قصور ولا جنون ولا دروع ما يقي من عذاب الله - [00:41:04](#)

الا طاعة الله سبحانه وتعالى بامتثال اوامره وترك نواذله وقوله واتقوا الله هذا يشمل تقوى الله في اعمال الحج بان لا يبخرس منها شيئا وان يودبها على الوجه المشروع تامة خالصة - [00:41:22](#)

لوجه الله عز وجل. ويشمل جميع الامور. على المسلم ان يتقي الله دائما وابدا في كل الاحوال وفي كل الامكنة. قال النبي صلى الله عليه وسلم اتق الله حيثما شئت حيثما كنت - [00:41:44](#)

اتق الله حيث ما كنت فيجب عليك تقوى الله في كل مكان وفي كل زمان وفي كل حالة ان تتقي الله جل وعلا لا سيما في العبادات كالحج والعمرة فتتقي الله - [00:42:03](#)

باكمالهما واتمامهما واخلاصهما لوجه الله عز وجل ثم قال واعلموا ان تنبيه اعلموا ان الله شديد العقاب. شديد العقاب لمن لم يتقه شديد العقاب. لمن لم يتقه في الحج ولا في العمرة - [00:42:21](#)

ولا في سائر الاحوال فان الله جل وعلا تديد العقاب لمن عصاه وخالف امره وتهاون بشرعه فان الله جل وعلا شديد العقاب ولكنه مع كونه شديد العقاب فانه غفور رحيم سبحانه وتعالى - [00:42:45](#)

لمن تاب. فاعلموا ان الله شديد العقاب وان الله غفور رحيم. فعلى المسلم ان يتقي الله في عمرته في حجه في صلاته في صومه في زكاته بجميع اعماله ان يتقي الله في تجنب المحرمات ان ان يستشعر - [00:43:08](#)

التقوى دائما وابدا لئلا يقع في العقاب واعلموا ان الله شديد العقاب لمن لم يتقه ولم يمثل اوامره فان الله جل وعلا عقابه شديد ولكنه غفور لمن تاب وامن وعمل صالحا - [00:43:29](#)

ثم اهتدى هذا ونسأل الله سبحانه وتعالى لنا ولكم الصدق في القول والعمل. نسأله سبحانه وتعالى حسن الختام والوفاء على الاسلام نسأله سبحانه وتعالى لنا ولكم ولجميع المسلمين السلامة من الفتن. امين - [00:43:53](#)

السلامة من شرور من شرور الفتن ما ظهر منها وما بطن اسأله سبحانه وتعالى ان يصلح ولالة امورنا امين. وان يرزقهم البطانة الصالحة. امين وان يجعلهم نصرة للاسلام والمسلمين وان يقمع بهم اعداء الدين - [00:44:15](#)

نسأله ان يصلح ولالة امورنا وولادة امور المسلمين في كل مكان ان يصلح نياتهم واعمالهم وان يصلح بطانتهم وجلساءهم نسأله ان يجعلهم هداة مهتدين غير ظالين ولا مضلين صلى الله وسلم على نبينا محمد - [00:44:37](#)

على اله واصحابه اجمعين. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين بارك الله فيكم فضيلة الشيخ ورفع بعلمكم وجزاكم الله عنا وعن المسلمين - [00:45:05](#)

خير الجزاء. تقول السائلة امرأة ارضعت طفلا اكثر من خمس رضعات بقصد ان يكون محرما لها ولبناتها فما الحكم في ذلك الرضاع فيه حولين. نعم. اذا ارضعته في الحولين خمس رضعات فاكثر يعني خمس مصات - [00:45:30](#)

يمص الثدي ويخرج له لبن ثم يتركه ثم يعود اليه ويمصه ثانية الى ان يكمل خمسة سواء في مجلس واحد او في مجالس فتكاملت خمس رضعات في الحولين صار الرضيع ابنا لها واخا لاولادها اخا لاولادها ومحارمها يكونون محارم له لهذا الطفل - [00:45:50](#)

وهو يكون محرما لها ولبناتها ولبنات اولادها بقوله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب نعم ما الحكم فيمن اضطر فيمن اضطر للاقتراض من البنك لبناء منزل بنسبة فائدة عشرة في المئة - [00:46:16](#)

مع العلم ان ستة في المئة يتحملها المقترض واربعة في المئة تتحملها الدولة ومدة سداد هذا القرض تسعة عشر عاما هل في ذلك شيء؟ الله جل وعلا حرم الربا لكل زمان وفي كل مكان وتوعد - [00:46:39](#)

عليه باشد الوعي واحل الله البيع وحرم الربا. يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله. والنبي صلى الله عليه وسلم لعن اكل الربا - [00:46:56](#)

وموكله وكاتبه وشاهديه. الربا لا يجوز الاقدام عليه في حال من الاحوال. والمسكن ليس ضروريا انه كل بيت ملك يستأجر يستأجر الى ان يستطيع انه يبني ولا يرابي من اجل ان يبني له بيتا - [00:47:16](#)

اذا من لم يكن عنده بيت ملك يستأجر وكثير من المسلمين يستأجرون يمشون احوالهم اما الربا فلا يجوز. نعم. يقول ما هو الموقف الصحيح في التعامل مع الرافضة وهل يجوز السلام عليهم اذا سلموا؟ واذا رأى الرجل عليهم منكرا فليغيره ابتداء او يدعوه الى الاسلام - [00:47:34](#)

الواجب على المسلم الدعوة الى الله عز وجل وبيان الحق فان قبلوا فالحمد لله وان لم يقبلوا فانه تقوم الحجة عليهم وتبرأ ذمة المسلم الذي دعاهم الى الله ونصحهم. نعم - [00:48:00](#)

ما الحكم في من يقول لا حاجة الى دراسة التوحيد في هذا الوقت لانه يفرق الامة هذا كلام باطل الامة ما تجتمع الا على التوحيد ما الذي جمعهم على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:48:19](#)

ما جمعهم الا التوحيد عقيدة التوحيد عبادة الله وحده لا شريك له لا اله الا الله هي جمعته ويوم ان كانوا على الشرك كانوا متفرقين متشتتين متناحرين فلما قبلوا دعوة التوحيد وقالوا لا اله الا الله وعملوا بها - [00:48:37](#)

توحدت قلوبهم وصاروا امة واحدة هو الذي ايدك بنصره وبالمؤمنين والف بين قلوبهم. لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم. فلا يؤلف بين الناس الا التوحيد. العقيدة الصحيحة - [00:49:01](#)

هي التي تؤلف بين الناس وهي التي جمعت المهاجرين والانصار في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم. ولا يصلح اخر هذه الامة الا ما اصلح اولها كما قال الامام مالك رحمه الله. الله جل وعلا يقول واذكروا ان كنتم اعداء - [00:49:22](#)

فالف بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانه كنتم على شفا حفرة من النار فانقلكم منها. الرسول صلى الله عليه وسلم اول ما بدأ الدعوة الم يكن بالتوحيد؟ بدأ بالتوحيد فلما دخلوا في الاسلام وافردوا الله بالعبادة توحدت عبادتهم فتوحدت قلوبهم وصفوفهم. هذا كلام سامج باطل - [00:49:40](#)

يلتفت اليه اللي يقول ان الناس يجتمعون ولو كان فيهم مشركون لا هذا كلام باطل هذا خلاف منهج الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم يقول في بلدنا بعض المذاهب اذا فاتت المأموم الفاتحة - [00:50:07](#)

مع الامام وادرك الركوع في الركعة الاولى بعد ان يسلم الامام يقوم المأموم ويقرأ الفاتحة ثم يجلس ويسلم ما حكم هذا العمل؟ هذا ما هذا ما هو بصحيح هذا ما هو بصحيح من جاء والامام في الركوع يركع معه - [00:50:27](#)

الامام والجمهور على انه ادرك الركعة والفاتحة سقطت عنه لانه فات محلها لان ابا بكر رضي الله عنه جاء والنبي صلى الله عليه وسلم راكم فرقع دون الصف ثم دب وهو راكم ودخل في الصف ولم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بالاعادة اعادة الركعة ما امره باعادة الركعة - [00:50:47](#)

وانما نهاه عن العجلة فقط هذا دليل الجمهور ذهب جماعة من المحدثين كالامام البخاري غيره الى انه لا يدرك الركعة فعليه ان يأتي بركعة لانه لم يقرأ الفاتحة ولكن الدليل مع الجمهور - [00:51:09](#)

وهو حديث ابي بكر رضي الله عنه انه مدرك للركعة. نعم. ماذا نقول في دعاء الصلاة على الطفل نعم ماذا نقول في دعاء الصلاة على الطفل الميت؟ تقول اللهم اغفر لوالدي هذا - [00:51:27](#)

هذا الطفل واجعلوا ورطا وذخرا واجرا وشفيعا مجابا اللهم ثقل به موازينهما واعظم به اجورهما اجعله في كفالة ابراهيم وقه عذاب الجحيم فتدعو لوالديه تدعو لوالديه بالمغفرة والرحمة وتدعو للفرط والطفل. نعم. يقول هل وسائل الدعوة توقيفية؟ الوسائل ليست توقيفية - [00:51:43](#)

وسائل التي تستطيع بها ان تبلغ الدعوة ليست توقيفية بل كل ما يعينك على الدعوة مثل المكروهون اللي ما كان موجود من قبل. الاذاعة ما كانت موجودة من قبل الصحافة ما كانت موجودة من قبل هذي وسائل دعوة يجوز لنا نستخدمها - [00:52:10](#)

في تبليغ الدعوة الى الله عز وجل اما منهج الدعوة فهو توقيف المنهج توقيفي اما الوسائل فانها ليست توقيفية. اه نستعمل ما يعيننا على الدعوة من ما جد من المخترعات ومن - [00:52:31](#)

وسائل التبليغ الكثيرة نعم في فرق بين الوسائل وبين المنهج منهج الدعوة توقيفي وهو ما كان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم. واما وسائل تبليغ الدعوة من من المصنوعات والمخترعات - [00:52:48](#)

هذه ليست توقيفية نستعمل كل ما يتاح لنا ونستعين به على تبليغ الدعوة. نعم. ما حكم التأمين على الحياة؟ وكذلك التأمين على رخصة القيادة. التأمين التجاري بجميع انواعه سواء على الحياة او على الاموال او على الممتلكات - [00:53:06](#)

كله حرام لانه اكل للمال بالباطل وفيه غرر وفيه جهالة وفيه ربا وفيه افات كثيرة فهو حرام بجميع انواعه نعم رضع ولد الولد من جدته هل يجوز لآخ الولد ان يتزوج من ابنة رظعة ولد الولد من جدته. نعم. هل يجوز لآخ الولد - [00:53:25](#)

ان يتزوج من ابنة عمته اللي ما رضع ما عليه اللي ما رضع من جدته ما عليه تزوج من بنات عمم بنات آآ من بنات خالته اما اللي رضع هو اللي يتعلق به الحكم. نعم. يقول انني محافظ على قيام الليل - [00:53:52](#)

منذ فترة سؤالي هو هل الافضل ان اختتم صلاتي بركعتين شفع ثم الوتر ام اختتمها بالوتر نعم الصلاة اللي صليتها في الليل كلها شفع وتختتمها بركعة يكن وتر تختتمها بركعة والنبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا خشى احدكم طلوع الفجر - [00:54:11](#)

هل يصلي ركعة توتر له ما صلى. واذا خصصت شفع قبل الوتر فلا بأس. وان اعتبرت ما صليته كله شفع فلا بأس. نعم. هل المسافر يصلي السنن الرواتب وكذلك يقوم الليل اذا كان اعتاد على قيام الليل - [00:54:34](#)

اما الرواتب فلا يصليها اذا قصر الصلاة لا يصليها الا راتبة الفجر راتبة الفجر لا تترك لا في الحظر ولا ولا في السفر اما راتبة الظهر والمغرب والعشاء هذه يتركها اذا قصر الصلاة - [00:54:52](#)

قال قال آآ عبدالله بن عمر رضي الله عنه لو كنت مسبحا يعني متنفلا لاتممت كونه يقصر الصلاة هذا لا يقال له تأتي بالراتب لانه

مرخص له في ترك بعض الصلاة فكيف يأتي براتبه؟ هذا في الذي يقصر الصلاة اما قيام الليل والوتر فهذا لا يتركه - [00:55:11](#)

الانسان لا في الحظر ولا في السفر كان النبي صلى الله عليه وسلم يتهدد بالليل وهو على راحلته اينما توجهت به كان لا يترك قيام الليل بل يصلي على الراحلة اينما توجهت به - [00:55:32](#)

فالمسافر يقوم الليل والمسافر يوتر والمسافر يأتي براتبة الفجر المسافر يصلي صلاة الضحى لا بأس بذلك. نعم. يقول لقد تكرر السؤال بالنسبة للتكبير في الشوط السابع في الطواف وقد حصل التباسا علي في الامر - [00:55:48](#)

هل بعد الفراغ من الشوط السابع اكبر واذا كبرت يكون بداية للشوط الثامن. ام اذا فرغت من الشوط السابع اخرج وانا ساكت وكذلك في السعي تكبر اذا حذيت الحجر تكبر - [00:56:08](#)

ويكون هذا ختام يكون هذا ختان تختم بمثل ما بدأت به ولا يكون بداية لشوط ثامن وانما يكون ختام للشوط السابع. نعم. رجل صلى بجانب راتبة فجر لكنه لم يصلي الا ركعة واحدة - [00:56:27](#)

لانه كان نائما وبعد فراغي من الصلاة اخبرته بانه لم يصلي الا ركعة واحدة وسألني هل يأتي بركعة ثانية؟ ويسجد للسهو ام يعيدوا راتبة الفجر ركعتان فما هو الصحيح اذا كان الوقت قريب اذا كان الوقت قريب ونبهته ولم يمض الا وقت يسير يقوم ويأتي بالركعة الثانية ويسجد للسهو - [00:56:47](#)

نعم. يقول متى تبدأ صلاة الاشراف؟ وكذلك الضحى؟ وكم عدد ركعاتها؟ صلاة الضحى يبدأ من ارتفاع الشمس قيد رمح دفاع الشمس قيد رمح ويمتد الى ان تقف الشمس في وسط السماء فوق الرؤوس - [00:57:16](#)

حينئذ يدخل وقت النهي ثم اذا زالت دخل وقت الظهر فهناك فاصل بين وقت صلاة الضحى ووقت صلاة الظهر وهو توسط الشمس في السماء اذا كانت فوق الرؤوس هذا ما هو بمحل صلاة فاذا زالت دخل وقت الظهر. نعم. ما الافضل؟ او يقول انتشر عند العامة من -

[00:57:38](#)

الناس استحباب الدخول للمسجد الحرام من باب السلام. هل لذلك اصل في السنة؟ نعم دخول من اه من جهة باب الكعبة افضل من

الدخول من الجهة الغربية دخوله من اعلى الرسول صلى الله عليه وسلم دخل مكة من اعلاها - [00:58:01](#)

دخل مكة من اعلاها وخرج من اسفلها خرج من اسفلها هذا الدخول والخروج وكونه يستقبل البيت اول ما يدخل هذا افضل وان دخل من اي باب لا مانع لكنه يسأل عن الافضل - [00:58:22](#)

الافضل انه يدخل مستقبل وجه الكعبة وهو الباب وهو اللي يحاذيه باب السلام - [00:58:41](#)